المرأة الجزائرية والتمكين الاجتماعي والاقتصادي

د/ عائشة بورغدة

قسم علم الاجتماع – جامعة الجزائر 2

ملخص:

نتناول في هذا المقال موضوع تمكين المرأة؛ هذا الموضوع الذي أصبح من الموضوعات المتداولة على الساحتين الوطنية والدولية ومحل اهتمام الباحثين والفاعليين في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، وذلك نظرا لارتباط مسألة تمكين المرأة وتكافؤ الفرص بين الجنسين بالقضايا التنموية.

وبهذا الصدد، طرحنا عددا من الاسئلة:

ما مكانة المرأة في التشريع الوطني ؟ كيف يتم إدماج المرأة في العملية التنموية ؟ كيف يُفعّل موضوع تمكين المرأة من خلال البرامج والاستراتيجيات الوطنية؟ ؟ وما هي الفئة النسائية التي تستهدفها هذه البرامج والمشروعات؟

للإجابة عن ذلك، تطرقنا الى دراستين تم اجراؤهما سنتي2007 و2009 على التوالي، وتتعلقان بالمشروعات الموجهة للنهوض بالمرأة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي.

الكلمات المفتاحية: التمكين، تكافؤ الفرص، المشروعات الاجتماعية.

The Algerian woman and the social and economic empowering

Dr/ Aicha Boureghda – University of 'Algiers 1

Abstract:

The whole essay deals with the subject of empowering woman which has become one of the interesting subjects at the international and national level; it is given a high interest by the activists of different fields such as economists, politicians and even researchers due to the strong link between development issues and woman empowering and equal opportunities between the two genders in life affairs. For that reason , we asked some questions:

What is the woman position in the Algerian legislations and laws?

How to enable the woman subject through the national programs and strategies?

How does woman take part in the development process ?

What is the category of women who would be targeted by the programs and projects ?

To give a detailed answer to these questions , we have to refer to two studies done in 2007 and 2009 which concern the projects to empower women in the social and economic fields.

Key words: Empowering- equal opportunities- Gender - social projects .

La Femme Algérienne et l'Autonomisation Economique et Sociale

Dr /Boureghda Aicha , Université Alger 1

Resumé :

Nous proposons dans cet article un thème qui concerne l'autonomisation des femmes. Un sujet d'actualité qui a suscité un intérêt au niveau national et international, de même qu'il a été abordé par les différents acteurs dans les domaines politiques, économiques et sociaux, et ce en raison du rapport qui lie les questions du développement durable à l'autonomisation des femmes.

À cet égard, nous avons soulevé un certain nombre de questions:

Quel est le statut des femmes dans la législation algérienne? Comment intégrer l'autonomisation des femmes dans les programmes et les stratégies nationales? Comment favoriser La promotion de la femme dans le processus du développement? Quelles est la catégorie de femmes ciblée par ces programmes et stratégies ?

Pour y répondre, nous nous baserons sur les résultats de deux études réalisées respectivement en 2007 et 2009، concernant les projets orientés pour la promotion de la femme dans les domaines économique et social.

Mots-clés : Autonomisation - l'égalité des chances - genre - des projets sociaux

---

مقدمـــة

من أجل تنمية مستدامة مُؤسسة على تكافؤ الفرص بين الجنسين، وإعطاء نفس فرص العمل بينهما في مجالات الحياة العامة ، تعمل الكثير من الدول على وضع الخطط والاستراتيجيات من أجل بلوغ هذا الهدف.

إن مبادرات المجتمع الدولي عبر اتفاقية السيداو 1979 ومنهاج بيجين 1995 إضافة إلى الأهداف الانمائية للألفية، ما هي إلاّ ترجمة للالتزامات الدولية بالنهوض بالمرأة وتمكينها خاصة في ظل مجتمعات كانت تكرس تهميش المرأة والتمييز بينها وبين الرجل في مناحي الحياة العامة.

و في الجزائر، أصبحت قضايا المرأة تتصدر المشهد الجزائري من جهة بتكريس

مختلف التشريعات المدعمة للمساواة بين الجنسين ، ومن جهة اخرى بتشجيع المرأة في الاقتصاد الوطني من خلال استفادة المرأة من مختلف البرامج الاجتماعية التي تساهم بصفة مباشرة في تمكينها اقتصاديا واجتماعيا.

وعلى هذا الاساس طرحنا عددا من الاسئلة:

ما مكانة المرأة في التشريع ؟ كيف يُفعّل موضوع تمكين المرأة من خلال البرامج والاستراتيجيات الوطنية؟ وكيف يتم إدماج المرأة في العملية التنموية؟ وما هي الفئة النسائية التي تستهدفها هذه البرامج والمشروعات؟

قبل الإجابة على ذلك، سنتطرق الى مفهوم التمكين، فالبرامج والاستراتيجيات الخاصة بالمرأة ثم لمحة عن المشروعات الموجهة للنهوض بالمرأة من خلال نتائج المسح الاقتصادي والاجتماعي (**مسيكة، بوفامة (2007)** (**عائشة ،عبد السلام(2009)**)، الذين تمّ نجراؤهما لفائدة منظمة المرأة العربية.

تعريف التمكين:

يذكر الباحث احمد زايد على أن التمكين له عدة تعريفات منها :

– عملية يصبح الفرد من خلالها قادرا على إدراك ذاته والشعور بالقوة والسيطرة على حياته الخاصة وقادرا على المشاركة في عملية التغيير

– مفهوم عام يعبر عن عملية يصبح فيها الاشخاص غير المالكين للقوة، مدركين لأوضاعهم وواعين به وقادرين على تنظيم أنفسهم من أجل تحقيق وصول افضل للخدمات العامة والاستفادة من النمو الاقتصادي.

زيادة قدرة الأفراد أو المجموعات على تحديد خياراتها بفاعلية وتحويل هذه الخيارات لأفعال ونتائج (**أحمد، زايد (2011) ص 19)** ، أي أن مفهوم التمكين ينطوي على عناصر ثلاث هي : الوعي والمشاركة وتحديد الهدف.

وفي نفس الاتجاه، ذهب الباحث فؤاد الصلاحي الذي أكد على أن التمكين هو امتلاك لعناصر القوة الاجتماعية كالمعرفة ومختلف المهارات التي تساهم في تنمية قدراتها لترفع من مكانتها الاجتماعية ومساهمتها في التنمية المستدامه" (**الصلاحي، فؤاد** . (**2005**) **ص 89**).

ونختم مع الباحثة "بن حديد" في أن التمكين لا يعني اخذ الاجراءات من طراز التمييز الايجابي او تصميم برامج خاصة للنساء ،وإنما وضع وتنفيذ سياسات وسن قوانين تفضي الى التخلص من جميع اشكال التمييز ضد المرأة في كل مرحلة من مراحل حياتها والممارسات التي تكرسه سواء اكانت اجتماعية او ثقافية او مؤسساتية " (**فايزة ،بن حديد (2015) ص5**).

واذا كان هذا المفهوم محل معارضة في أحيان كثيرة نظرا لارتباطه ايديولوجيا بقضية النوع الاجتماعي، وبالسياق الي وردت فيه؛ فقد تم استخدام هذا المفهوم، من قبل المؤسسات الدولية التي طالبت بضرورة تمكين المرأة في جميع مناحي الحياة للنهوض بالمجتمع وتنميته، بإعطاء المرأة حق السيطرة والتحكم في حياتها الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والجنسية.

إلاّ اننا نتبنى هذا المفهوم على أساس أنه يحيل الى معنى إتاحة نفس الفرص والإمكانيات للمرأة كما للرجل لإبراز قدراتها ومهارتها في الحياة العامة ومن ثمة، اعطائها القدرة على اتخاذ القرارات الخاصة بها.

والتمكين عملية ذات ثلاثة أبعاد:

- **الموارد** "من حيث الوصول اليها والسيطرة عليها"،
- **الجدارة:** "ان يكون الفرد مسؤولا عن قرارته".
- **العائدات:**وهي الانجازات والمنافع المحققه (**ابتسام، الكتبي رويدا عطية ،رشا منصور" (2010) ، ص42)**

وهناك ثلاث مستويات للتمكين:

1. **المستوى الفردي:** يعبر عن قدرة النساء على السيطرة على حياتهن وإدراكهن بقدراتهن.
2. **المستوى الجماعي:** يعكس قدرة النساء على تنظيم أنفسهن والعمل الجماعي.
3. **المستوى الثالث:** يشير للمناخ السياسي والاجتماعي حول ما يمكن أو لا يمكن للمرأة القيام به " (**خضر، أحمد إبراهيم (2013)، ص2**).

ويجب الاشارة إلى ان التمكين عملية متكاملة تشمل الوجه السيّاسي والاقتصادي والاجتماعي والقانوني وفي أكثر الأحيان، تتقاطع هذه الأوجه فيما بينها.

وقد اهتمت الدّراسات المبكرة المتعلقة بالمرأة، بقياس مدى تقدّم أو تخلف وضع المرأة داخل مجتمعها، من خلال التعرض الى دورها في الحياة العامة وتأثير مختلف التغيّرات الاقتصادية والاجتماعية التي تعرفها هذه المجتمعات على هذا الدور والمعوقات التي تحوّل دون تمتع المرأة بحقوقها، ومفهوم التمكين هو تطور لمفهوم المرأة والتنمية التي مرّت بعدة مراحل تغيرت فيها المفاهيم والمناهج والسياسات.

المتّبعة والمداخل النظرية فقد ركز عدد من المداخل التي تناولت علاقة المرأة بالتنمية ودورها في العملية الانتاجية، على الدور الانتاجي للنساء والابقاء على النظرة التمييزية لها مما ادى إلى استبعادها من العملية التنموية وتجاهلها في المخططات التنموية.

إلى أن جاء مدخل التمكين ''Autonomisation'' الذي اعتبر أن المرأة عنصر فاعل في العملية التنموية، مؤكدا على تعزيز العلاقات بين النوعين بعيدا عن التمييز الأمر الذي يتيح للمرأة امتلاك عناصر قوتها والاعتماد على ذاتها في تحسين ظروفها.

وفي هذا الاطار ، خصصت الأمم المتحدة المؤتمرات وأصدرت الاتفاقيات الدولية التي تعنى بقضايا المرأة منها:

1. **المؤتمر العالمي للمرأة في مكسيكو سيتي عام 1975** ، الذي اعتمد خطة عمل عالمية تتبناها جميع الدول المنضمَّة إلى هيئة الأمم المتحدة، ويكون هدفها ضمان مزيد من اندماج المرأة في مختلف مناحي الحياة.
2. **مؤتمر كوبنهاجن – الدانمارك عام 1980** ، الذي عقد تحت شعار: "عقد الأمم المتحدة للمرأة العالمية: المساواة والتنمية والسلام".

3. **مؤتمر نيروبي/ كينيا عام 1985**، الذي عقد لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل العالمية بعد مرور عشر سنوات على وضعها قيد التنفيذ ودراسة العقبات والمعوقات التي حالت دون تنفيذها كاملةً في جميع بلدان العالم .

4. **مؤتمر بيجين الذي عقد عام 1995** والذي شكل محطة هامة أعطى من خلالها قوة دفع للعمل الدولي والعربي والمحلي من أجل النهوض بأوضاع المرأة، وقد صدر على إثر هذه المؤتمرات عدد من المواثيق الدولية التي تؤكد على ضرورة التزام الدول بها، ومن ضمن هذه الدول الجزائر.

أولا: التشريعات.

يؤكد الدستور على أن كل المواطنين سواسية أمام القانون المساواة بين الجنسين وحماية المرأة من كل أشكال التمييز، مبادئ مكرسة دستوريا. فالمادة31 منه تنص على أن"تستهدف المؤسسات ضمان مساواة كل المواطنين والمواطنات في الحقوق والواجبات بإزالة العقبات التي تعوق تفتح شخصية الإنسان، وتحول دون مشاركة الجميع الفعلية في الحياة السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية".

فقانون علاقات العمل لا يقبل أي تمييز في الحقوق الاجتماعية المرتبطة بالعمل، ولا يتضمن نظام الضمان الاجتماعي أي تمييز مرتبط بالجنس، بل أن هناك تمييز ايجابي في بعض الحالات كحالات الأمومة والرضاعة والتقاعد.

كما أن المرأة تحوز على نفس الأهلية القانونية التي للرجل، سواء تعلق الأمر بالتصرفات أو بالملكية أو بالمعاملات التجارية من بيع وشراء. وليس هذا فقط ،بل أن التعديلات القانونية التي أحدثت مؤخرا تهدف الى تعزيز حقوق المرأة في المساواة وتثبيت مبدأ تكافؤ الفرص بين الجنسين .

فقانون الأسرة (**القانون رقم 84-11 يونيو 1984**) والذي تمت مراجعته سنة 2005 احدث المزيد من التوازن في العلاقات الأسرية كما ان المادة 31 مكرر1 التي عدلت في 2016 نصت على: تعمل الدولة على ترقية التناصف بين الرجال والنساء في سوق التشغيل.

كما تضمن قانون الجنسية (**الأمر 70-86 ديسمبر 1970**) تعديلات تتضمن الاعتراف بالجنسية الجزائرية الأصلية بالنسب عن طريق الأم ومنح امتياز الحصول على الجنسية عن طريق الزواج مع جزائري أو جزائرية.

اضافة الى ما تضمنه قانون العقوبات سنة 2005 الخاصة بتجريم التحرش الجنسي وإعطاء الضحية الوسيلة القانونية التي تمكنها من المطالبة بحقوقها ومتابعة المسؤول عن هذه الممارسات، دون التغاضي عن تجريم التصرفات المرتبطة بالاتجار بالنساء والفتيات الصادر في 2008

بالنسبة للمشاركة السياسية للمرأة، جاء تعديل سنة 2008 (**القانون رقم 08-19 نوفمبر2008**) ليكرس توسيع هذه المشاركة في المجالس المنتخبة، حيث نصت المادّة 31 مكرّر على أن الدولة تعمل على ترقية الحقوق السياسية للمرأة بتوسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة بنصوص صريحة لا تقبل التأويل منحت النصوص القانونية المرأة حقوقها في مختلف المجالات، ولكن يبقى التساؤل عن الآليات المساهمة في مدى اندماجها ومشاركتها في الحياة العامة.

ثانيا: الاستراتيجيات والبرامج الوطنية: ونقصد بها الاطار العام والخطط المحددة للأهداف طويلة المدى ، **ومن** بين الاستراتيجيات والبرامج الوطنية التي سطرتها الدولة بهدف تمكين المرأة نورد:

1. **الاستراتيجية الوطنية لترقية وإدماج المرأة:**

أعدت الوزارة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة بالتنسيق مع مختلف المتدخلين المعنيين بقضايا المرأة، استراتيجية وطنية لترقية وإدماج المرأة للفترة من **2008** إلى **2013** تقترح الإجراءات الأولوية الكفيلة بتحقيق نهوض ملموس بأوضاع المرأة وتمكينها من التمتع بحقوقها وحرياتها الأساسية لتمارس أدوارها التنموية وتشارك بفاعلية أكبر في مختلف مجالات الحياة العامة . فهذه الاستراتيجية تهدف الى "المساهمة مع نهاية المخطط الاستراتيجي في تطوير بيئة مشجعة للتنمية المستدامة مبنية على الشراكة الفعلية بين النساء والرجال ،تسمح لهم باتخاذ القرارات التي تهمهم " (**الوزارة المنتدبة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة، (2008) ص 11**).

2. **الاستراتيجية الوطنية للاسرة 2010-2014**

تركزت هذه الاستراتيجية على ثلاثة مواضيع هي للمرأة والأسرة والطفولة ومن أهدافها:

- تحديد التحديات الراهنة والمستقبلية التي تواجهها الأسرة.
- وتحديد الاجرارءات الملائمة لتعزيز مكانة الخلية الأسرية (**الاستراتيجية الوطنية للأسرة 2010-2014 (2011) ص34**)

1. **الاستراتيجية الوطنية لمحاربة العنف:** اعتمدت هذه الاستراتيجية في 2007 وكانت الغاية منها هي المساهمة في التنمية البشرية المستدامة وترقية حقوق الإنسان والمساواة والإنصاف بين المواطنات والمواطنين بإلغاء كل أشكال التمييز والعنف ضد النساء عبر دورة الحياة. كما تمثلت اهدافها في :

- وضع الأنظمة والوسائل الخاصة بالتكفل الجسدي والنفسي والاجتماعي والقانوني بالعنف القائم على النوع الاجتماعي عبر دورة حياة المرأة،
- توعية المجتمع ومؤسساته بما فيها الأسرة، المدرسة ووسائل الإعلام بهذه الظاهرة،
- التأهيل العائلي والمجتمعي والإدماج الاجتماعي والاقتصادي للنساء الناجيات من العنف،
- إنشاء تحالفات بهدف دعم التغيرات الضرورية لمكافحة مختلف أشكال التمييز والعنف ولضمان المساواة في الحقوق على مستوى
- إعداد وإعمال السياسات والبرامج والقوانين بما فيها الاتفاقات الدولية،
- المساهمة في التطور الإنساني الدائم، وفي ترقية حقوق الفرد والمساواة بين المواطنين والمواطنات باستبعاد كل أشكال التمييز و العنف ضد النساء عبر دورة حياتهن (**الوزارة المنتدبة للمرأة والمكلفة بالأسرة وقضايا المرأة (2006) ص13**)

2. **الاستراتيجية الوطنية للتنمية الريفية:**

تقوم بتنفيذ هذه الاستراتيجية الوزارة المكلفة بالتنمية الريفية، حيث بدأت سنة 1998 كمرحلة أولى ثم سنة 2002 كمرحلة ثانية. وتقترح هذه الاستراتيجية برنامجا خاصا بالأسر الريفية في المناطق المعزولة والمهمشة.

ويعمل هذا البرنامج على تقديم القروض المخفضة الفوائد، والمساعدات المالية والفنية، بالإضافة الى تكوين وتأهيل المرأة الريفية؛ من اجل ادماجها وتحسين ظروف معيشتها. (**مسيكة بوفامة، (2007)ص 20**)

3. برنامج التجديد الريفي

يرمي هذا البرنامج (2007– 2013) إلى المساهمة في القضاء على التهميش و تحقيق تنمية متوازنة ومنسجمة لاسيما عن طريق دعم المشروعات الجوارية لسكان المناطق الريفية، حيث يسمح بتشجيع المرأة الريفية وتحفيزها على استحداث مشروعات استثمارية خاصة في الأنشطة الفلاحية والخدماتية والصناعات التقليدية وحتى السياحية.(**الوزارة المنتدبة المكلفة التنمية الريفية، 2006**)

4. الاستراتيجية الوطنية لمحو الأمية

تمنح هذه الاستراتيجية حيزا هاما للبرامج الموجهة للنساء خاصة في المناطق الريفية، كما تستهدف بشكل خاص الفئة العمرية المتراوحة مابين 15 و49 سنة وتهدف إلى تقليص الأمية إلى 50% في حدود 2012 والقضاء عليها تماما في آفاق 2015. (**Ministère de la famille et de la solidarité et de la condition féminine**،(**2014**) **p49**)

5. برنامج دعم الصناعة التقليدية بالوسط الريفي:

انطلق تنفيذ هذا البرنامج سنة 2003 وهو يهدف الدعم وترقية الصناعة التقليدية في الريف بدعم عمل المرأة المنزلي؛ ودعم الحرف المهددة بالزوال؛ بالإضافة الى خلق مناصب الشغل في الأرياف ويتم بتقديم مساعدات مالية، فنية، ومرافقة وخدمات اجتماعية للمهتمين والمعنيين؛ ويلاحظ من الإحصائيات التي قدمتها الوزارة أن أغلب المستفيدين من البرنامج إناث% 4.96 سنة 2003 و72.3% سنة 2004 (**مسيكة بوفامة، (2007)ص 16**)

6. برنامج الدعم المباشر للحرفيين:

هذا البرنامج تحت وصاية وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، ويعمل على تقديم القروض للنشاطات الحرفية ومساعدات مادية وتقنية من اجل دعم قدرات الحرفيين.

ومن أهدافه الرئيسية تشجيع الحرف التقليدية وتشجيع العمل المنزلي؛ بالإضافة الى مساعدة المواطنين على العمل في مكان الإقامة، و نشير الى ان أغلب المستفيدين من البرنامج إناث حيث قدرت نسبتهن 64.96 % سنة 2003 و72.3 % سنة 2004 حسب الإحصائيات المقدمة من قبل الوزارة المعنية .(**مسيكة بوفامة، (2007) ص16**)

5. برنامج ما قبل التشغيل:

تم إنشاء هذا البرنامج سنة 1998 ، تسيره وكالة التنمية الاجتماعية، ويهدف الى تمكين فئة المتخرجين من الجامعة ومعاهد التكوين من الحصول على مناصب شغل مؤقتة ومن اكتساب الخبرة المهنية تمهيدا للإدماج المهني.

إن الإحصائيات المتوفرة عن هذا البرنامج تبين أن نسبة استفادة الإناث معتبرة حيث تصل الى أكثر من 75%، وهذا ما يؤكد أن نسب الإناث ضمن المتخرجين من الجامعات تتجاوز نسبة الذكور في كثير من الاختصاصات. (**مسيكة بوفامة(2007)ص 8**)

ثالثا: من أجل تمكين المرأة: بعض المؤشرات

من اجل اعطاء ملامح عن مدى ما تحقق في مجال تمكين المرأةمن الناحية الاجتماعية والاقتصادية، نتطرق الى بعض المؤشرات التالية:

1. التعليم

بانتهاج سياسة التمدرس الالزامي والمجاني للجميع، ارتفع معدل التمدرس في الجزائر من 95.17 ٪سنة 2005-2006 الى 97.91٪ سنة 2010-2011 وتُظهر لنا الإحصائيات التطور الكمي في مجال تعليم الفتيات حيث بلغت نسبتهن 49.27 ٪ حسب احصائيات 2013-2014 و بلغت نسبتهن في المرحلة الثانوية 57.47 ٪.

ونفس الامر ينطبق على النجاح الدراسي، حيث ان الناجحات في التعليم المتوسط بلغ 53.39 ٪والثانوي قدر ب 63.99 ٪ لسنة 2012-2013 (**وزارة التربية الوطنية (2014)،ص 1**)

وفي نفس السياق ،نشير الى ان نسبة النساء المتمدرسات بلغت في صفوف محو الامية 87.92٪ (**وزارة التربية الوطنية (2014)،ص 2**).

2. التكوين والتعليم المهنيين:

من أهم ما تم تسجيله بالنسبة للنساء في هذا المجال:

- إنشاء الفروع المنتدبة وملحقات مراكز التكوين المهني في المناطق الريفية للسماح للفتيات في هذه المناطق من الالتحاق بها،
- إدراج النساء الماكثات في البيوت ضمن فئات المستفيدين من التكوين المهني، وقد انطلق في هذا البرنامج 2004 ووصل عدد المستفيدات 78.061 سنة 2012
- تمديد السن القانونية القصوى للتكوين من25 إلى30 سنة للسماح لنساء الفئات الخاصة كالمطلقات والمسعفات من التكوين عن طريق التمهين.
- إعداد برامج خاصة بالتربصات المهنية والتكوين المهني موجهة للنساء الحرفيات وكل اللواتي يرغبن في إنشاء مؤسسات مصغرة.

(**Ministère de la famille et de la solidarité et de la condition féminine(2014)** .)

p45

3. العمل

تشير الاحصائيات، فيما يخص العمل النسائي، الى عدد من المعطيات منها:

- ان نسبة النشاط الاقتصادي بلغ لدى السكان البالغين 15 سنة فاكثر 41.8 ٪ ، 66.8 ٪ منهم ذكورا و16.4٪ اناثا،حسب احصائيات 2014 ((**2015**) **Ons N°726**)
- انحسار هذا العمل خاصة في الوظائف العمومية فنسبة الاجراء ترتفع الى ما يعادل 8 مشتغلات من ضمن عشرة بنسبة تقدر 78.8٪ ،وهو ما يعني ان اغلبية النساء تفضل العمل في القطاع العام.

((**2015**) **Ons N°726**)

- ارتفاع نسبة البطالة مقارنة بالذكور اذ ان معدل البطالة بلغت 8.8 ٪ لدى الذكور 14.2 ٪لدى الاناث. ((**2015**) **Ons N°726**)
- عدم اقبال النساء على الدخول في مجال العمل الحر حيث بلغ عدد النساء في السجل التجاري 114.947 نهاية جانفي 2011 اي بنسبة 8.15 ٪من النسبة الاجمالية للتجار المسجلين. (**وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة**. (**د.ت**) ،**ص30**)

إن هذه المعطيات تشير إلى أنه بالرغم من تشجيع الدولة لعمالة النساء بتوسيع الفرص المتاحة لهن في ميدان العمل، إلاّ أن عددا من العقبات والعراقيل الثقافية والاجتماعية لازال يعترض طريقها لا سيما في مجال المقاولاتية والأعمال الحرة.

4. المشاركة المدنية

يعتبر القانون رقم 12-06 المؤرخ في 12 جانفي 2012 المتعلق بالجمعيات الاطار القانوني الذي ينظم الحركة الجمعوية .وقد قدر عددها ب2932 جمعية محلية ذات طابع اجتماعي انساني منها411 تهدف الى ترقية المرأة تشمل نشاطات الجمعيات النسائية العديد من المجالات الاجتماعية والثقافية والعلمية والإعلامية والصحية والتكنولوجية، فهي تهتم بمواضيع المرأة سعيا إلى إدماج المرأة وتمكينها، وتوفير فرص التدريب والتأهيل النوعي وتشجيع التشغيل، وعليه فهي تساهم في العديد من النشاطات التوعوية والتكفل بالنساء في وضع صعب لإعادة تأهيلهن وإدماجهن وتحسين مؤهلاتهن، وكذا تنفيذ مشروعات تمولها الدولة وتشمل خاصة مجالات دعم القروض المصغرة، محاربة الأمية، التدريب و التكوين..... (**وزارة التضامن الوطني والاسرة وقضايا المراة الحركة الجمعوية وثيقة غير منشورة**).

رابعا: المشروعات الموجهة للنساء من اجل تلمس المشروعات الموجهة للمرأة في الجزائر، والفئات النسائية المستهدفة، اعتمدنا على مسح

اجتماعي تضمن تحليل 98 مشروعا ذات طابع اجتماعي (**ع.عبد السلام 2009**)

والمقصود بالمشروع "منظومة من الانشطة تقوم بها مؤسسة حكومية او اهلية وطنية او دولية بصورة مستقلة او بدعم من مؤسسة /منظمة دولية ينفذ على مستوى وطني او محلي ، ويستغرق مدى زمنيا مغلقا او مفتوحا ، وبستهدف النهوض بالمراة وتمكينها اجتماعيا على نحو مباشر او غير مباشر" (**زايد، احمد (2010) ص 17**)

و كانت هذه المشروعات تتمثل في:

- المشروعات التي تهتم بتعزيز المكانة الاجتماعية للمرأة ودورها في الأسرة والمجتمع، ورفع وعيها تجاه نوعها الاجتماعي.
- المشروعات التي تعزز حقوق المرأة كمواطنة وتواجه صور التمييز السلبي ضدها.
- المشروعات التي تستهدف حماية المرأة من كل أشكال العنف.
- المشروعات الموجهة للنساء الفقيرات والأرامل والمطلقات والمعيلات ذوات الاحتياجات الخاصة.

تم الاعتماد في هذه الدراسة على العينة القصدية، بحيث قامت الباحثة بتقسيم مجتمع الدراسة إلى قطاعات تمثل فئات البحث وهي: القطاعات الحكومية ثم الأحزاب السياسية فالتنظيمات النقابية ثم الجمعيات، والقطاع الخاص، فالمنظمات الدولية ؛ ثم اختارت الباحثة من كل فئة الهيئة التي لها برامج ومشروعات ذات الصلة بالمرأة في المجال الاجتماعي أي تلك التي تحقق أغراض الدراسة. وبتحليل

البيانات كميا وكيفيا تم الحصول على النتائج التالية:

I. : المشاريع الاجتماعية

1. مشاريع لتعليم وتكوين المرأة.

يلاحظ أن هناك العديد من البرامج والاستراتيجيات تبنت رؤية تعليم وتكوين المرأة، حيث ترى أن لا تغيير لوضع المرأة إلا بالتعليم؛ فقطاع التكوين المهني على سبيل المثال سطر عدة برامج تستجيب لمتطلبات واحتياجات الفتيات والنساء من أهمها:

-برنامج تكوين ومرافقة المرأة الماكثة بالبيت،

-برنامج التكوين في الوسط الريفي، لاسيما من خلال ملحقات لمراكز التكوين المهني والمراكز المتنقلة لتقريب التكوين من النساء وهذا ليتمكّنّ من الاستفادة من الاليات الموجودة لإدماجهن؛ وقد بلغت نسبة المكونات 58.56٪ في سنة 2012،

(Ministère de la famille et de la solidarité etde la condition féminine(– 2014) p44)

-توفير مراكز التعليم عن بعد ، إعطاء دروس محو الأمية .

اما الديوان الوطني للتكوين والتعليم عن بعد فيتمثل نشاطه في:

- التعليم عن بعد للمرأة الماكثة بالبيت ،
- التعليم عن بعد للفئات التي تقطن في المناطق البعيدة،
- رفع نسبة محو أمية النساء في شتى المجالات (الصحية ، التربوية..)

وعموما، يلاحظ أن التعليم يتخذ عدة أشكال تبعا للفئة التي يتوجه إليها:

- اللواتي لم يلتحقن بالمؤسسة المدرسية.
- اللواتي لم يستطعن لسبب أو أخر إتمام دراستهن.
- اللواتي يرغبن في امتلاك مهارات معينة.

- اللواتي يرغبن في تعليم متخصص.

إن هذا التعدد في أشكال التعليم والموجه لمختلف الفئات، يدل على الاهتمام بتنمية وعي المرأة وتوجيه قدراتها وكفاءتها، باعتبارها فاعلا اجتماعيا.

2. مشاريع لدعم المرأة المثقفة أو المسيرة لمشاريع مهنية:

تهدف بعض المشروعات الى دعم النساء ذوات الكفاءة في مختلف المجالات مثل تكوين حاملات المشروعات أو مسيرات المؤسسات الصغيرة المؤطرة بالنسبة للغرفة الوطنية للصناعات التقليدية والحرف أو تكوين ودعم الإطارات النسائية الفلاحية في إنشاء وتسيير مشروع ما بالنسبة للمصالح الفلاحية ؛ أو مساعدة المرأة على الإبداع الفكري بتأسيس فضاء علمي ومهني لتبادل الخبرات المهنية بين الاطارات النسائية او تكوين النساء في المجال التكنولوجي لتسيير مؤسساتهن على احدث الطرق بالنسبة لبعض منظمات المجتمع المدني كجمعية المرأة في اتصال أو جمعية أفكار على التوالي .

3. مشروعات خاصة بالقيادات النسائية هي مشروعات تطمح إلى خلق فئة نسائية قيادية وتظهر بصورة واضحة، ضمن نشاط الجمعيات التي تهدف إلى تمكين المرأة من الوصول إلى مراكز القرار والسلطة،

وهناك عدد من الجمعيات النسائية التي تسعى إلى توحيد المساعي كمجتمع مدني لتغيير النظرة السلبية للمرأة وخلق طبقة نسائية قيادية إن على المستوى السياسي أو الحزبي أو النقابي بالإضافة إلى سعيها الى إعطاء نموذج مشرق لصورة المرأة القيادية.

وتجدر الإشارة إلى أن الدولة قد عززت حقوق المرأة في المشاركة السياسية وتوسيع تمثيلها في المجالس المنتخبة من خلال تعديل الدستور وسن الإطار القانوني الذي يحدد كيفيات ذلك.

4. مشاريع للتوجيه والإرشاد:

من أجل تعزيز مكانة المرأة ومحو صور التمييز الناتجة عن الأفكار المسبقة وتعزيز مكانتها على الصعيد العام كمواطنة وذات دور فاعل في المجتمع، تتعدد المشروعات التوعوية التي تأخذ عدة أشكال مثل: الإرشاد والتوجيه والمرافقة من خلال عمل الخلايا الجوارية، الأيام التحسيسية، القافلات المتنقلة، الأيام الدراسية، توزيع مطويات وكتيبات لهذا الغرض .

5. مشاريع لحماية المرأة :

حظي هدا الموضوع في السنوات الأخيرة باهتمام خاص من قبل الدولة والمجتمع المدني، وأصبح من بين الأولويات؛ فبالإضافة الى الإستراتيجية الوطنية لمحاربة العنف ذات الرؤية الشاملة والتي بادرت بها الوزارة المنتدبة للأسرة وقضايا المرأة سنة 2006 ؛ فان هناك برامج لبعض الجمعيات الناشطة في هذا الميدان للمساهمة في توعية وتوجيه المعنفات وتأهيلهن وإدماجهن اجتماعيا واقتصاديا.

وتعمل المراكز التابعة للدولة، على التكفل بالنساء ضحايا العنف إما باستقبالهن ورعايتهن والسهر على شؤونهن، كما هو الحال بالنسبة المركز الوطني لاستقبال الفتيات ونساء ضحايا العنف ومن هنّ في وضع صعب لبوسماعيل ومركز مستغانم. حيث تكفل الأول بـ 220 امرأة في سنة 2012 و96 امرأة إلى غاية 16 سبتمبر 2013.

وفي نفس السنة تم استقبال 4.657 امرأة في وضع اجتماعي صعب من طرف فرق متعددة التخصصات والتكفل بهن في إطار مهامها المتمثلة في الإصغاء و التوجيه والمرافقة وإعادة الإدماج. (**وزارة التضامن الوطني، (2013) :9**)

6. **مشاريع خاصة بذوات الاعاقة**

من أجل إدماج الأشخاص المعوقين في الحياة الاجتماعية، سطرت الدولة لفائدتهم، برامج وخصصت لهم مساعدات ومنحا شهرية وكذا تجهيزات مثل الأطراف الاصطناعية؛ بالإضافة إلى ما تقدمه من دعم مالي للجمعيات التي تنشط في المجال الاجتماعي لمساعدة هذه الفئة.

7. مشاريع خاصة بالمرأة الريفية

تندرج الإستراتيجية التي وضعتها وزارة الفلاحة والتنمية الريفية لفائدة المرأة في الوسط الريفي، ضمن إستراتجية التنمية الريفية المستدامة.

علما أن عدد النساء المنخرطات في العمل الفلاحي والمستثمرات الحاصلات على بطاقة فلاح 46290 امرأة مقارنة مع عدد الرجال الذي يقارب 901551 وهذا على مستوى 48 ولاية وذلك سنة 2014(وزارة الفلاحة والتنمية الريفية ،تقرير غير منشور، 2014).

وتستفيد الفلاحات بموجب هذه البطاقة من عدة امتيازات من بينها الحصول على مصادر التمويل خاصة القروض والمساعدات التي تمنحها الدولة للفلاحين نساء ورجالا دون تمييز.

وفي إطار تنفيذ برامج التنمية الريفية،وحسب احصائيات 2014 الذي بلغت نسبة المستفيدات منه ما يقارب مليون إمرأة تم منح تسهيلات مالية للمرأة الريفية المشتغلة خاصة بمجال الصناعات التقليدية كما تم إنجاز 8304 مشروع جواري للتنمية الريفية المندمجة . أما المشروعات ذات الطابع الفردي فقد استفادت المرأة الريفية من:

1. برامج لتربية الحيوانات وتربية النحل،
2. المرافقة من خلال "الخلايا الجوارية التضامنية" وهي متعددة التخصصات
3. التكوين لدعم قدراتها،
4. المساعدة على تسويق المنتوجات المحلية للمرأة الريفية من خلال إقامة المعارض،
5. المرافقة وتجسيد المشروعات لاسيما من خلال الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر،
6. الإعلام خاصة ما يتعلق باليات الدعم والاستفادة من مختلف القروض والمساعدات التي تقدمها الدولة.

II. الفئات المستهدفة من المشاريع

نلاحظ ان المشروعات تستهدف كل الفئات النسائية، بغض النظر عن وضعيتها الاجتماعية ومكانتها الوظيفية وفئاتها العمرية وهو ما نلاحظه من خلال :

1) المرأة الريفية:

لم يعد اهتمام الدولة بالحركة الجمعوية مقتصرا على المشروعات التي ترمي إلى تحسين ظروف هذه الفئة، بل تعدتها إلى المشروعات التي تهتم بتكوينها وتعليمها ابتداء من تعلم أبجديات القراءة والكتابة إلى تعلم أبجديات مبادئ الإعلام الآلي وتعلم حرفة فكيفية تسيير مشروع ما.

باختصار، هناك اهتمام بتنمية قدرات المرأة الريفية واستثمار إمكانياتها في الميدان الفلاحي ومن ثمة تحقيق تكافؤها مع المرأة الحضرية.

وقد ارتفعت نسبة استفادة النساء من برامج ومشروعات تنمية القطاع من خلال:

- إدماجهن في البرامج الخاصة باستصلاح الأراضي عن طريق التنازل، برنامج تنمية السهول، برنامج تحويل الأنظمة الفلاحية والبرامج الفلاحية، برامج دعم تشغيل الشباب.
- منح بطاقة فلاح بموجبها يمكن للمرأة الاستفادة من القروض والمساعدات التي تمنحها الدولة للفلاحين ،
- الاستفادة من القروض من دون فوائد .
- إرشاد المرأة في المناطق الريفية حول سياسة التجديد الريفي(2007-2013)والبرنامج الجواري للتنمية الريفية المندمجة وإطلاعها على آليات التجديد التي وضعتها وزارة الفلاحة لترقية عالم الريف،
- تكوين المرأة في الوسط الريفي للمساهمة في انجاز برنامج التجديد الريفي. حيث يقوم قطاع التكوين المهني بالتنسيق مع وزارة الفلاحة بالتكوين حسب الاحتياجات المحددة في هذا البرنامج ومرافقة المستفيدات، لاسيما الفتيات من أجل إدماجهن. (**الوزارة المنتدبة المكلفة التنمية الريفية، اللجنة الوطنية للتنمية الريفية ،التجديد الريفي،2006**).

2) فئات ذات مستوى وطموحات عالية

تهدف المشروعات الموجهة إلى هذه الفئة باعتبارها مالكة لرأسمال مدرسي معين وذات طموحات لإبراز قدراتها التسييرية والفكرية والإبداعية إلى:

- تكوين رئيسات مؤسسات
- تكوين مقاولات حرفيات لإنشاء مؤسسات مصغرة و الحاملات المشاريع أو مسيرات المؤسسات الصغيرة
- التشجيع على الكتابة والتأليف والابداع
- تأهيل المرأة في مجال وإدارة الأعمال وتفعيل دورها في المجتمع مدني.
- خلق فضاء علمي ومهني لتبادل الخبرات المهنية وخلق روح العمل الجمعوي لتمكينها من الوصول إلى صناعة القرار، بتأهيلها سياسيا وقياديا .

3) النساء الماكثات بالبيت

تتعدد المشروعات الموجهة إلي هذه الفئة، فهناك:

- **المشروعات التمويلية**: وهي عبارة عن قروض وإعانات تمنح للمرأة حسب شروط معينة من أجل تشجيعها على العمل الذاتي المدر للدخل والاعتماد على النفس؛
- **مشروعات تعليمية** كمشروع التعليم عن بعد لتعليم وتكوين المرأة والفتاة، والذي يهدف إلى رفع المستوى التعليمي للنساء الماكثات بالبيت، خاصة القاطنات في المناطق البعيدة واللائي لا يمكنهن التنقل لخصوصية المناطق الريفية؛

- **المشروعات التدريبية** والذي تهف إلى تأهيل النساء بإكسابهن مهارات محددة أو تعليمهن حرفة.

ان مثل هذه المشروعات الموجهة الى فئة النساء الماكثات بالبيوت من شانه المساهمة في تسليط الضوء على العمل غير الرسمي وإعادة تكييفه وحسن استثماره.

4) النساء ذوات الاعاقة

لم تستثن هذه الفئة من المشروعات سواء الحكومية أو الجمعوية، فئة ذوات الاعاقة بغرض إدماجهن في المجتمع. ومن أهم المشروعات التي تستهدفهن التكوين والتأهيل

فجمعية المسعى الحميد والخيري تسعى التكفل بالمعوقات نصف حركيا بتكوينهن وإدماجهن في المجتمع،ونفس الامر بالنسبة للجمعية الولائية للمعاقين حركيا ببشار التي تطمح الى تحقيق استقلالية المرأة المعاقة بإيجاد عمل لها وإدماجها في المجتمع

بينما تهدف جمعية النادي الرياضي الهاوي الى تطوير الرياضة النسائية عند فئة ذوات الاحتياجات الخاصة اضافة الى الجمعية الوطنية المساندة الأشخاص المعاقين البركة التي تسعى الى خلق شبكة اتصال وعلاقات اجتماعية لإخراج النساء المعوقات من عزلتهن وترقيتهن ومساعدتهن عن طريق تكوينهن وتأهيلهن مهنيا.

5) النساء في وضع صعب والمعوزات

من أهم المشروعات التي خصصت لهده الفئة التكوين المهني للفتيات القاطنات في المناطق الفقيرة بهدف تكوين الفتاة وإعطائها فرصة للعمل لتحسين ظروفهن الاجتماعية والاقتصادية؛ بالإضافة إلى مساندة وتقديم الدعم المادي والمعنوي للنساء ضحايا العنف بخلق مناصب شغل ومشروعات للمرأة وكذلك تكوينها وتعليمها في مناطق سكنها ومحيطها بنقل المشروعات التكوينية والتعليمية والمهنية إليها ودمجها في الحياة الاجتماعية والمهنية. فعلى سبيل المثال تقوم الجمعية الوطنية لنجدة نساء في شدة باستقبال وإيواء النساء ضحايا العنف وأطفالهن و تعمل على التكفل النفسي والقانوني لهن.

للإشارة، هناك أيضا اهتمام بفئة معينة من النساء وهن المسجونات، من خلال توجيههن وتوعيتهن من الناحية الدينية وتأهيلهن وظيفيا لإدماجهن في المجتمع بعد انقضاء مدة الحبس أو السجن كما هو الحال بالنسبة لوزارة الشؤون الدينية توعية النساء المتواجدات في مؤسسات إعادة التربية وتوجيهن وتوعيتهن دينيا والديوان الوطني لمحو الأمية وتعليم الكبار منحها فرصة التعلم من أجل استدراك مستواها وإدماجها في المجتمع والحياة المهنية تأهيل علمي ومهني

6) النساء الحرفيات

تم إعداد برامج خاصة بالتربصات المهنية والتكوين المهني موجهة للواتي يرغبن في إنشاء مؤسسات مصغرة. حيث ان التركيز على هذه الفئة الحاملة للمشروعات، يتمثل في الاستثمار في إمكانياتها ومؤهلاتها عن طريق دعمها تكوينيا أو ماديا من أجل المساهمة في في التنمية الاقتصادية.

7) المرأة العاملة

إن المشروعات الموجهة إلى هده الفئة تطمح إلى:

- تنمية الحس النقابي والنضالي لدى هاته الفئة. وتظهر بصورة واضحة في نشاط الجمعيات التي تسعى إلى توحيد المساعي كمجتمع مدني لإنتاج طبقة نسائية قيادية إن على المستوى السياسي أو النقابي لتكون لها فعالية في التأثير وتغيير النظرة السلبية حول المرأة.

وفي الأخير، يمكن القول ان المشروعات الاقتصادية والاجتماعية الموجهة للنساء تتميز ب:

- ان أغلبها موجه لتعليم وتكوين وتشغيل المرأة خاصة في الأوساط المحرومة،
- انها تركز على النساء ذوات التعليم المحدود والأميات،
- ان الفئة الأكثر استهدافا هي المرأة الريفية،
- ان المشروعات الصغيرة هي التي تستقطب أغلبية النساء،
- ان أغلبية المشروعات الحكومية للنهوض بالمرأة مستمرة نظرا لإدراجها ضمن مخططات واستراتيجيات متوسطة وطويلة المدى،
- ان أكثر النساء معاناة هن النساء ضحايا العنف وفي وضع صعب نتيجة نقص المراكز المتخصصة في الاستقبال والإيواء،
- ان المشاكل المادية هي أكبر عائق بالنسبة لأغلبية هيئات المجتمع المدني في تحقيق أهدافها،
- تتزايد استفادة الإناث من البرامج في حالة كونها موجهة للدعم الاجتماعي و محاربة الفقر التهميش و خلق مناصب الشغل المؤقتة؛
- تتناقص هذه النسبة في حالة اتجاه هذه البرامج لخلق الثروة ومناصب الشغل الدائمة.
- ان هناك عددا من التحديات التي لازالت تواجه المرأة من أهمها:
- ضعف القدرة على تمويل المشروعات الأمر الذي يعيق استدامة برامجها،
- تعقيد الاجراءات الادارية وخاصة المعاملات البنكية،
- تركيز عدة مشروعات على الانشطة التقليدية للمرأة مما يدل على عدم وضوح بعض المفاهيم كالتمكين مثلا.

خاتمة:

إن البرامج الحكومية واستراتيجياتها المتعلقة بالمرأة ركزت على عدد من المبادئ كتثمين مساهمة المرأة في عملية التنمية الوطنية وتطوير قدراتها ،وتعزيز تواجدها في المجتمع على كل الاصعدة.

وعلى هذا الاساس، تنوعت مختلف البرامج التي سمحت بإحداث تغير اجتماعي إيجابي على أدوار ومكانة المرأة، اضافة الى أن إقبال المستفيدات على مختلف المشروعات يعد مؤشراً على مدى حاجة المرأة إلى برامج تتضمن عددا من النشاطات مثلا التكوين والمرافقة والدعم المادي وهو ما يسمح لها عندما تتاح لها الفرص والإمكانيات من إبراز قدراتها ومهارتها في الحياة العامة.

الا اننا نشير الى ان القروض المصغرة التي تستفيد منها اغلبية النساء ، ورغم بعض ايجابياتها المتمثلة في المداخيل المتحصل عليها، وارتفاع الوعي لدى النساء بذواتهن وحقوقهن، والمبادرة في اتخاذ القرارات، إلا ان هناك تحفظا من قبل بعض المحللين على برامج التمويل الصغرى وعلى سياسة الاقراض متناهي الصغر مشككين في جدوى الاثر العائد منها في محاربة الفقر عموما وفقر الاناث

خصوصا ...على اعتبار ان هذه القروض ستكون وسيلة يتم من خلالها اخضاع الفقراء الى شروط السوق ومقاييسه" (**منظمة المرأة العربية (2011) ص 250**).

وعليه "لا يجب ان يتحول الامر الى هدف في حد ذاته بقدر ما يجب ان يتلازم في ذهن الاطراف المتدخلة عمليات تمويل المشروعات الصغرى وبرامجها مع هدف التحقيق الفعلي والملموس والمباشر للتمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة مما يتطلب تلازما استراتيجيا بين الاقراض والتمويل والبعث وبين التمكين وضرورة متابعة المرأة المستفيدة من القرض في المراحل المختلفة من عمر مؤسستها".(**منظمة المرأة العربية (2011) ص256**).

المراجع:

1. بن حديد، فايزة (9 نوفمبر-1 ديسمبر2015). **تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات مؤتمر المراة العربية في الاجندة التنموية 2015-2030** ،جمهورية مصر العربية.
2. بوفامة، مسيكة. (2007). **واقع المشاريع الاقتصادية الموجهة للمرأة في الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية**، منظمة المرأة العربية.
3. خضر، أحمد إبراهيم، **حقيقة مفهوم تمكين المرأة** في :

http://www.alukah.net/web/khedr/0/53818

4. زايد، أحمد. (2011). **تقرير اقليمي عن الدراسات المسحية للمشروعات الموجهة للمراة العربية في مجال الاجتماع** ، القاهرة: منظمةالمراة العربية.
5. عبد السلام، عائشة. (2009). **دراسة مسحية لمشاريع المجال الاجتماعي للنهوض بالمرأة في الجمهورية الجزائرية**، منظمة المرأة العربية.
6. الصلاحي، فؤاد (2005). **الدور السياسي للمراة اليمنية من منظور النوع الاجتماعي** ، صنعاء : ايبرت، مؤسسة فريدريش.
7. الكتبي، ابتسام ،رويدا عطية ،رشا منصور (2010).**النوع الاجتماعي وابعاد تمكين المراة في الوطن العربي**، القاهرة: منظمة المراة العربية.
8. قانون رقم 05-09 مؤرخ في 25 ربيع الأول عام 1426 الموافق 4 مايو سنة 2005، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 05-02 المؤرخ في 18 محرم عام 1426 الموافق 27 فبراير سنة 2005 الذي يعدل ويتمم القانون رقم 84-11 المؤرخ في 9 يونيو سنة 1984 والمتضمن قانون الأسرة. / الجريدة الرسمية رقم 43 الصادرة بتاريخ 22 يونيو 2005
9. المادة31 مكرر من: القانون رقم 19 - 08 مؤرّخ في 17 ذي القعدة عام 1429 الموافق 15 نوفمبر سنة 2008 يتضمن التعديل الدستوري/ الجريدة الرسمية رقم 63 الصادرة بتاريخ 16 نوفمبر سنة 2008
10. القانون رقم 05-08 مؤرخ في 25 ربيع الأول عام 1426 الموافق 4 مايو سنة 2005، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 05-01 المؤرخ في 18 محرم عام 1426 الموافق 27 فبراير سنة 2005 الذي يعدل ويتمم الأمر رقم 70-86 المؤرخ في 17 شوال عام 1390 الموافق 15 ديسمبر سنة 1970 والمتضمن قانون الجنسية
11. قانون رقم 04-15 مؤرخ في 27 رمضان عام 1425 الموافق 10 نوفمبر سنة 2004، يعدل ويتمم الأمر رقم 66-155 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون العقوبات. / الجريدة الرسمية رقم 71 الصادرة بتاريخ 10 نوفمبر سنة 2004
12. الوزارة المنتدبة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة، (2008) الاستراتيجية الوطنية لترقية وإدماج المرأة 2008-2013 ،الجزائر
13. الوزارة المنتدبة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة (2011) الاستراتيجية الوطنية للأسرة 2010-2014 الجزائر.
14. الوزارة المنتدبة للمرأة والمكلفة بالأسرة وقضايا المرأة (2006) الاستراتيجية الوطنية لمحاربة العنف،الجزائر.
15. الوزارة المنتدبة المكلفة التنمية الريفية، اللجنة الوطنية للتنمية الريفية ،(2006) التجديد الريفي، الجزائر.
16. وزارة التربية الوطنية (2014)، تقرير غير منشور
18. وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة. (د.ت) التقرير الوطني للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، بيجينغ +20)

19. وزارة التضامن الوطني و الأسرة و قضايا المرأة،المديرية العامة للأسرة و قضايا المرأة و التلاحم الإجتماعي، (سبتمبر 2013) بعض المعطيات الخاصة بالأسرة، الجزائر

20. القانون رقم 12-06 المؤرخ في 12 جانفي 2012 المتعلق بالجمعيات

21. وزارة التضامن الوطني والاسرة وقضايا المراة ،(د.ت)الحركة الجمعوية وثيقة غير منشورة)

22. وزارة الفلاحة والتنمية الريفية ،تقرير غير منشور، 2014

23. منظمة المرأة العربية (2011). **النوع وعلم الاجتماع العمل والمؤسسة** ،القاهرة.

24-Ministère de la famille et de la solidarité et de la condition féminine

25-(2014).La femme algérienne … réalité et données 2eme édition

26- Ons N°726 sept : 2015Inhttp://www.ons.dz/IMG/pdf/DSEmploi0915.pdf